

مَدِينَةُ قَطْرِ الْبَيْدِيَّةِ

وَبَيْتُ الصَّيْغِيِّ

لِلْعَلَّامَةِ جَمَالِ الدِّينِ عَبْدِ السُّبْحَانَ بْنِ يُوْسُفَ بْنِ هَاشِمِ النَّجْوِيِّ
الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٧٦١ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَدِينَةُ قَطْرِ الْبَلَدِيَّةِ

وَبَيْتِ الصَّيْحِيَّةِ

لِلْعَلَّامَةِ جَمَالِ الدِّينِ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ هَاشِمِ النَّجْوِيِّ
الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٧٦١ هـ

دار الصبيحي
للنشر والتوزيع

بمجمع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٠ م - ١٩٩٩ م

دار الصميعي للنشر والتوزيع

هاتف وفاكس: ٤٢٦٢٩٤٥ - ٤٢٥١٤٥٩

الرياض - السعودي - شارع السعودي العام

ص.ب: ٤٩٦٧ - الرمز البريدي ١١٤١٢

المملكة العربية السعودية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده، وصلى الله وسلم على من لا نبي من بعده.

أما بعد:

فإن متن «قطر الندى وبل الصدى» للإمام العلامة عبد الله بن يوسف، والشهير ابن هشام النحوي، كتاب عظيم النفع غزير المادة؛ يحرص العلماء على شرحه؛ والطلاب على حفظه.

ومن أجل هذا يسرنا أن نقدم لكم هذا المتن معتنى به مضبوطاً شكله، حتى تسهل الاستفادة منه.

نسأل الله أن يوفق الجميع للعلم النافع والعمل الصالح.

الكلمة وأقسامها

الكلمة: قولٌ مفردٌ، وهي اسمٌ وفعلٌ وحرفٌ.

فأما الاسمُ فيُعرفُ بأل كَالرَّجُلِ وبِالتَّنْوِينِ كَرَجُلٍ، وبِالحَدِيثِ عَنْهُ كَتَاءِ

ضَرَبْتُ.

وهو ضربان:

١ - مُعْرَبٌ وَهُوَ مَا يَتَغَيَّرُ آخِرُهُ بِسَبَبِ الْعَوَامِلِ الدَّاخِلَةِ عَلَيْهِ كَزَيْدٍ.

٢ - وَمَبْنِيٌّ وَهُوَ بِخِلَافِهِ كَهَوْلَاءٍ فِي لُزُومِ الْكَسْرِ، وَكَذَلِكَ حَذَامٍ وَأَمْسٍ فِي لُغَةِ

الْحِجَازِيِّينَ، وَكَأَحَدِ عَشْرٍ وَأَخَوَاتِهِ فِي لُزُومِ الْفَتْحِ، وَكَقَبْلٍ وَبَعْدٍ وَأَخَوَاتِهِمَا

فِي لُزُومِ الضَّمِّ إِذَا حُذِفَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ وَنُويَ مَعْنَاهُ، وَكَمَنْ وَكَمْ فِي لُزُومِ

السُّكُونِ وَهُوَ أَصْلُ الْبِنَاءِ.

وأما الفعلُ فثلاثةُ أقسام:

١ - **ماضٍ** : ويُعرفُ بِتَاءِ التَّائِيثِ السَّاكِنَةِ وَبِنَاؤُهُ عَلَى الْفَتْحِ كَضَرَبَ إِلَّا مَعَ

وَأَوِ الْجَمَاعَةِ فَيُضَمُّ كَضَرَبُوا وَالضَّمِيرِ الْمَرْفُوعِ الْمُتَحَرِّكِ فَيُسَكَّنُ كَضَرَبْتُ،

وَمِنْهُ نَعِمَ وَبِئْسَ وَعَسَى وَلَيْسَ فِي الْأَصَحِّ.

٢ - **وَأمرٌ** : ويُعرفُ بِدِلَالَتِهِ عَلَى الطَّلَبِ مَعَ قَبُولِهِ يَاءَ الْمُخَاطَبَةِ، وَبِنَاؤُهُ عَلَى

السُّكُونِ كاضْرِبْ إِلَّا الْمُعْتَلُّ فَعَلَى حَذْفِ آخِرِهِ كَأَغْزُ وَأَخْشَ وَأَزْمَ وَنَحْوَ قَوْمًا

وَقَوْمُوا وَقَوْمِي، فَعَلَى حَذْفِ النُّونِ، وَمِنْهُ هَلُمَّ فِي لُغَةِ تَمِيمٍ وَهَاتِ وَتَعَالِ
فِي الْأَصَحِّ

٣ - **وَمَضَارِعُ**: وَيُعْرَفُ بِلَمْ وَأَفْتِاحُهُ بِحَرْفٍ مِنْ نَائِتٍ نَحْوُ نَقُومٍ وَأَقُومٍ
وَيَقُومُ وَتَقُومُ، وَيُضَمُّ أَوْلُهُ إِنْ كَانَ مَاضِيَهُ رُبَاعِيًّا كَيُخْرِجُ وَيُكْرِمُ وَيُفْتَحُ فِي
غَيْرِهِ كَيَضْرِبُ وَيَسْتَخْرِجُ وَيُسَكِّنُ آخِرُهُ مَعَ نُونِ النَّسْوَةِ نَحْوُ: يَتْرَبُصْنَ، وَالْأَنَّ
أَنْ يَعْفُونَ، وَيُفْتَحُ مَعَ نُونِ التَّوَكِيدِ الْمُبَاشِرَةِ لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا نَحْوُ: لِيُبَذْنَ،
وَيَعْرَبُ فِيمَا عَدَا ذَلِكَ نَحْوُ: يَقُومُ زَيْدٌ وَلَا تَتَّبِعَانَّ، لَتُبْلُونَ، فِيمَا تَرَيْنَّ،
وَلَا يَصُدَّنَّكَ.

وَأَمَّا الْحَرْفُ: فَيُعْرَفُ بِأَنْ لَا يَقْبَلُ شَيْئًا مِنْ عِلَامَاتِ الْأِسْمِ وَالْفِعْلِ
نَحْوُ هَلْ وَبَلْ وَلَيْسَ مِنْهُ مَهْمَا، وَإِذْ، مَا، بَلْ مَا لِلصُّدْرِيَّةِ، وَلَمَّا، الرَّابِطَةُ فِي
الْأَصَحِّ، وَجَمِيعُ الْحُرُوفِ مَبْنِيَّةٌ.

وَالكَلَامُ: لَفْظٌ مُفِيدٌ وَأَقْلُّ اتِّلَافِهِ مِنْ أَسْمِينَ كَزَيْدٌ قَائِمٌ، أَوْ فِعْلٍ وَأَسْمٍ
كَقَامَ زَيْدٌ.

(فَصْلٌ): أَنْوَاعُ الْإِعْرَابِ أَرْبَعَةٌ: (١) رَفَعٌ (٢) وَنَصْبٌ فِي اسْمٍ
وَفِعْلٍ نَحْوُ زَيْدٌ يَقُومُ، وَإِنْ زَيْدًا لَنْ يَقُومَ (٣) وَجَرٌّ فِي اسْمٍ نَحْوُ بَزِيدٍ
(٤) وَجَزْمٌ فِي فِعْلٍ نَحْوُ لَمْ يَقُمْ، فَيُرْفَعُ بِضَمَّةٍ وَيُنْصَبُ بِفَتْحَةٍ وَيُجْرُ بِكَسْرَةٍ
وَيُجْزَمُ بِحَذْفِ حَرَكَةِ إِلَّا الْأَسْمَاءَ السِّتَّةَ وَهِيَ أَبُوهُ وَأَخُوهُ وَحَمُوهُ وَهَنُوهُ وَفُوهُ
وَذُو مَالٍ فَتُرْفَعُ بِالْوَاوِ وَتُنْصَبُ بِالْأَلْفِ وَتُجْرُ بِالْيَاءِ، وَالْأَفْصَحُ اسْتِعْمَالُ هُنِ كَعَدِ

وَالْمُثَنَّى كَالزَّيْدَانِ فَيُرْفَعُ بِالْأَلْفِ وَجَمَعَ الْمَذْكَرَ السَّالِمَ كَالزَّيْدُونَ فَيُرْفَعُ بِالْوَاوِ وَيُجْرَانِ وَيُنْصَبَانِ بِالْيَاءِ، وَكِلَا وَكِلْتَا مَعَ الضَّمِيرِ كَالْمُثَنَّى وَكَذَا اثْنَانِ وَاثْتَانِ مُطْلَقًا وَإِنْ رُكِّبَا، وَأَوْلُو وَعِشْرُونَ وَأَخَوَاتُهُ وَعَالَمُونَ وَأَهْلُونَ وَوَابِلُونَ وَأَرْضُونَ وَسِنُونَ وَبَابُهُ وَبَنُونَ وَعَلِيُّونَ وَشَبَّهَهُ كَالْجَمْعِ وَأُولَاتٍ وَمَا جُمِعَ بِالْفِ وَتَاءٍ مَزِيدَتَيْنِ وَمَا سُمِّيَ بِهِ مِنْهُمَا فَيُنْصَبُ بِالْكَسْرِ نَحْوُ: خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ، وَ: اصْطَفَى الْبَنَاتِ -، وَمَا لَا يَنْصَرَفُ فَيُجْرُ بِالْفَتْحَةِ نَحْوُ بِأَفْضَلٍ مِنْهُ إِلَّا مَعَ أَلٍ نَحْوُ بِالْأَفْضَلِ أَوْ بِالِإِضَافَةِ نَحْوُ بِأَفْضَلِكُمْ وَالْأَمْثَلَةَ الْخَمْسَةَ وَهِيَ: تَفْعَلَانِ وَتَفْعَلُونَ بِالْيَاءِ وَالتَّاءِ فِيهِمَا وَتَفْعَلِينَ فترْفَعُ بِثُبُوتِ النُّونِ وَتُجْزَمُ وَتُنْصَبُ بِحَذْفِهَا نَحْوُ - فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا - وَالْفِعْلُ الْمُضَارِعُ الْمُعْتَلُّ الْآخِرُ، فَيُجْزَمُ بِحَذْفِ آخِرِهِ نَحْوُ لَمْ يَغْزُ وَلَمْ يَخْشَ وَلَمْ يَرْمِ.

(فصل): تُقَدَّرُ جَمِيعُ الْحَرَكَاتِ فِي نَحْوِ غُلَامِي وَالْفَتَى وَيُسَمَّى الثَّانِي مَقْصُورًا، وَالضَّمَّةُ وَالْكَسْرَةُ فِي نَحْوِ الْقَاضِي وَيُسَمَّى مَنْقُوصًا وَالضَّمَّةُ وَالْفَتْحَةُ فِي نَحْوِ يَخْشَى، وَالضَّمَّةُ فِي نَحْوِ يَدْعُو وَيَقْضِي، وَتَظْهَرُ الْفَتْحَةُ فِي نَحْوِ إِنْ الْقَاضِي لَنْ يَقْضِي وَلَنْ يَدْعُو.

(فصل): يُرْفَعُ الْمُضَارِعُ خَالِيًا مِنْ نَاصِبٍ وَجَازِمٍ نَحْوُ يَقُومُ زَيْدٌ، وَيُنْصَبُ بِلَنْ نَحْوُ لَنْ - نَبْرَحَ - وَبِكِي الْمَصْدَرِيَّةِ نَحْوُ لِكَيْلًا تَأْمَنُوا وَبِإِذْنٍ مُصَدَّرَةً وَهُوَ مُسْتَقْبَلٌ مُتَّصِلٌ، أَوْ مُنْفَصِلٌ بِقَسَمٍ نَحْوُ إِذْنُ أَكْرَمَكَ: (وَإِذْنُ وَاللَّهِ نَرْمِيهِمْ بِحَرْبٍ).

وَبَانَ الْمَصْدَرِيَّةَ ظَاهِرَةً نَحْوُ أَنْ يَغْفِرَ لِي مَا لَمْ تُسَبِّقْ بِعِلْمٍ نَحْوُ - عِلْمَ أَنْ
 سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى - فَإِنْ سَبَقَتْ بظنٍ فَوَجْهَانِ نَحْوُ - وَحَسِبُوا أَنْ لَا تَكُونَ
 فِتْنَةً - وَمُضْمَرَةً جَوَازاً بَعْدَ عَاطِفٍ مَسْبُوقٍ بِاسْمٍ خَالِصٍ نَحْوُ (وَلَبَسُ عِبَاءَةً وَتَقَرَّ
 عَيْنِي)، وَبَعْدَ اللّامِ نَحْوُ - لِتُبَيِّنَ، لِلنَّاسِ إِلَّا فِي نَحْوٍ - لِثَلَاثًا يَعْلَمُ، لِثَلَاثًا تَكُونُ
 لِلنَّاسِ، فَتَظْهَرُ لَا غَيْرُ وَنَحْوُ - وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ - فَتُضْمَرُ لَا غَيْرُ كِاضِمَارِهَا
 بَعْدَ حَتَّى إِذَا كَانَ مُسْتَقْبَلًا نَحْوُ - حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَى -، وَبَعْدَ أَوِ الَّتِي بِمَعْنَى
 إِلَى نَحْوُ (لَأَسْتَسْهَلَنَّ الصَّعْبَ أَوْ أُدْرِكَ الْمُنَى)، أَوِ الَّتِي بِمَعْنَى إِلَّا نَحْوُ:

وَكُنْتُ إِذَا غَمَزْتُ قَنَاةَ قَوْمٍ

كَسَرْتُ كُعُوبَهَا أَوْ تَسْتَقِيمَا

وَبَعْدَ فَاءِ السَّبَبِيَّةِ أَوْ وَاوِ الْمَعِيَّةِ مَسْبُوقَتَيْنِ بِنَفْيِ مَحْضٍ أَوْ طَلَبِ بِالْفِعْلِ
 نَحْوُ - لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا، وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ، وَلَا تَطْغُوا فِيهِ فَيَحِلَّ - وَلَا
 تَأْكُلِ السَّمَكَ وَتَشْرَبِ اللَّبْنَ، فَإِنْ سَقَطَتِ الْفَاءُ بَعْدَ الطَّلَبِ وَقُصِدَ الْجَزَاءُ جُزِمَ
 نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ﴾ وَشَرَطُ الْجُزْمِ بَعْدَ النَّهْيِ صِحَّةُ حُلُولِ إِنْ لَا
 مَحَلَّهُ نَحْوُ لَا تَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ تَسْلَمُ، بِخِلَافِ يَأْكُلُكَ، وَيُجْزَمُ أَيْضًا لَمْ نَحْوُ - لَمْ
 يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ - وَلَمَّا نَحْوُ - لَمَّا يَقْضِ - وَبِاللَّامِ وَلَا الطَّلَبِيَّتَيْنِ نَحْوُ - لِيُنْفِقُ،
 لِيَقْضِ، لَا تُشْرِكْ، لَا تُؤَاخِذْنَا -.

وَيَجْزَمُ فِعْلَيْنِ إِنْ وَإِذْ مَا وَأَيُّ وَأَيْنَ وَأَنْى وَأَيَّانَ وَمَتَى وَمَهْمَا وَمَنْ وَمَا
 وَحَيْثَمَا نَحْوُ - إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ، مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ، ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ

نُسِّهَا نَاتٍ بِخَيْرٍ مِنْهَا ﴿١٠﴾ .

وَيُسَمَّى الْأَوَّلُ شَرْطًا، وَالثَّانِي جَوَابًا وَجَزَاءً، وَإِذَا لَمْ يَصْلُحْ لِمُبَاشَرَةِ الْأَدَاةِ قُرْنَ بِالْفَاءِ نَحْوُ ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ بَخِيرٌ فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، أَوْ بِإِذَا الْفُجَائِيَّةِ نَحْوُ ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ﴾ .

(فصل): الإِسْمُ ضَرْبَانِ نَكْرَةٌ وَهُوَ مَا شَاعَ فِي جِنْسٍ مَوْجُودٍ كَرَجُلٍ

أَوْ مُقَدَّرٍ كَشَمْسٍ، وَمَعْرِفَةٌ وَهِيَ سِتَّةٌ: الضَّمِيرُ وَهُوَ مَا دَلَّ عَلَى مُتَكَلِّمٍ أَوْ مُخَاطَبٍ أَوْ غَائِبٍ وَهُوَ إِمَّا مُسْتَرٌّ كَالْمُقَدَّرِ وَجُوبًا فِي نَحْوِ أَقُومٌ وَنَقُومٌ أَوْ جَوَازًا فِي نَحْوِ زَيْدٌ يَقُومُ، أَوْ بَارِزٌ وَهُوَ إِمَّا مُتَّصِلٌ كَتَاءٍ قُفْتُ وَكَافٍ أَكْرَمَكَ وَهَاءٍ غَلَامِهِ، أَوْ مُنْفَصِلٌ كَأَنَا وَأَنْتَ وَهُوَ وَإِيَّايَ، وَلَا فَصْلَ مَعَ إِمْكَانِ الْوَصْلِ إِلَّا فِي نَحْوِ الْهَاءِ مِنْ سَلْنِيهِ بِمَرْجُوحِيَّةٍ وَظَنَّتْكَهُ وَكُنْتَهُ بِرُجْحَانٍ .

ثُمَّ الْعِلْمُ وَهُوَ: إِمَّا شَخْصِيٌّ كَزَيْدٍ أَوْ جِنْسِيٌّ كَأَسَامَةِ، وَإِمَّا اسْمٌ كَمَا مَثَّلْنَا أَوْ لِقَبٌ كَزَيْنِ الْعَابِدِينَ وَقُفَّةٌ أَوْ كُنْيَةٌ كَأَبِي عَمْرٍو وَأُمُّ كُلْثُومٍ، وَيُؤَخَّرُ اللَّقَبُ عَنِ الْإِسْمِ تَابِعًا لَهُ مُطْلَقًا، أَوْ مَخْفُوضًا بِإِضَافَتِهِ إِنْ أُفْرِدَا كَسَعِيدٍ كُرْزٍ .

ثُمَّ الْإِشَارَةُ وَهِيَ ذَا لِلْمُذَكَّرِ وَذِي وَذِهِ وَتِي وَتِهِ وَتَا لِلْمُؤَنَّثِ، وَذَانِ وَتَانِ لِلْمُنْثَى بِالْأَلْفِ رَفْعًا وَبِالْيَاءِ جَرًّا وَنَصْبًا وَأُولَاءِ لَجْمَعِيَّهِمَا وَالْبَعِيدِ بِالْكَافِ مُجَرَّدَةً مِنَ اللَّامِ مُطْلَقًا، أَوْ مَقْرُونَةً بِهَا إِلَّا فِي الْمُنْثَى مُطْلَقًا، وَفِي الْجَمْعِ فِي لُغَةٍ مِنْ مَدَّةٍ وَفِي مَا تَقَدَّمَتْ هَا التَّنْبِيهِ .

ثُمَّ **المَوْصُولُ**، وَهُوَ الَّذِي وَالَّتِي وَاللَّذَانِ وَاللَّتَانِ بِالْأَلْفِ رَفْعاً وَبِالْيَاءِ جَرّاً وَنَصْباً، وَلِجَمْعِ الْمَذْكَرِ الَّذِينَ بِالْيَاءِ مُطْلَقاً وَالْأُلَى وَلِجَمْعِ الْمُؤنَّثِ اللَّائِي وَاللَّائِي وَبِمَعْنَى الْجَمِيعِ مَنْ وَمَا وَأَيُّ وَأَلٌ فِي وَصْفِ صَرِيحٍ لَغَيْرِ تَفْضِيلٍ كَالضَّارِبِ وَالْمَضْرُوبِ وَذُو فِي لُغَةِ طِيءٍ وَذَا بَعْدَ مَا أَوْ مِنْ الْإِسْتِفْهَامِيَّتَيْنِ وَصِلَةٌ أَلٌ الْوَصْفُ وَصِلَةٌ غَيْرُهَا إِمَّا جُمْلَةٌ خَبَرِيَّةٌ ذَاتُ ضَمِيرٍ طَبَقَ لِلْمَوْصُولِ يُسَمَّى عَائِداً، وَقَدْ يُحذفُ نَحْوُ - أَيُّهُمْ أَشَدُّ، وَمَا عَمِلَتْ أَيْدِيهِمْ، فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ، وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ - أَوْ ظَرْفٌ أَوْ جَارٌ وَمَجْرُورٌ تَامَانٌ مُتَعَلِّقَانِ بِاسْتِقْرَارٍ مَحذُوفاً.

ثُمَّ **ذُو الْأَدَاةِ**، وَهِيَ أَلٌ عِنْدَ الْخَلِيلِ وَسَيْبَوِيهِ، لَا اللَّامُ وَحَدَهَا خِلَافاً لِلْأَخْفَشِ، وَتَكُونُ لِلْعَهْدِ نَحْوُ: فِي زُجَاجَةِ الزُّجَاجَةِ، وَجَاءَ الْقَاضِي، أَوْ لِلْجِنْسِ كَأَهْلِكَ النَّاسِ الدِّينَارُ وَالدَّرْهَمُ، وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلِّ شَيْءٍ حَيًّا، أَوْ لِاسْتِغْرَاقِ أَفْرَادِهِ نَحْوُ: وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفاً، أَوْ صِفَاتِهِ نَحْوُ زَيْدٌ الرَّجُلُ. وَإِبْدَالُ اللَّامِ مِثْلَ لُغَةِ حَمِيرِيَّةٍ.

وَالْمُضَافُ إِلَى وَاحِدٍ مِمَّا ذُكِرَ، وَهُوَ بِحَسَبِ مَا يُضَافُ إِلَيْهِ إِلَّا الْمُضَافُ إِلَى الضَّمِيرِ فَكَالْعَلَمِ.

(بَابُ)

الْمُبْتَدَأُ وَالْخَبَرُ مَرْفُوعَانِ: كَاللَّهِ رَبُّنَا، وَمُحَمَّدٌ نَبِينَا، وَيَقَعُ الْمُبْتَدَأُ نَكْرَةً

إِنْ عَمَّ أَوْ خَصَّ نَحْوُ مَا رَجُلٌ فِي الدَّارِ، وَأَيْلَهُ مَعَ اللَّهِ، وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ، وَخَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ.

وَالْخَبْرُ جُمْلَةٌ لَهَا رَابِطٌ كَزَيْدٌ أَبُوهُ قَائِمٌ، وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ،
 وَالْحَاقَّةُ مَا الْحَاقَّةُ، وَزَيْدٌ نِعْمَ الرَّجُلُ إِلَّا فِي نَحْوٍ - قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ - وَظَرْفًا
 مَنْصُوبًا نَحْوُ [وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنْكُمْ] وَجَارًا وَمَجْرُورًا، كَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ،
 وَتَعَلُّقُهُمَا بِمُسْتَقَرٍّ أَوْ اسْتَقَرَّ مَحذُوفِينَ، وَلَا يُخْبَرُ بِالزَّمَانِ عَنِ الذَّاتِ، وَاللَّيْلَةُ
 الْهَلَالُ مُتَأَوَّلٌ، وَيُغْنِي عَنِ الْخَبْرِ مَرْفُوعٌ وَصَفٍ مُعْتَمِدٍ عَلَى اسْتِفْهَامٍ أَوْ نَفْيٍ
 نَحْوُ: أَقَاطِنُ قَوْمٍ سَلَمَى، وَمَا مَضْرُوبُ الْعَمْرَانَ، وَقَدْ يَتَعَدَّدُ الْخَبْرُ نَحْوُ وَهُوَ
 الْغَفُورُ الْوَدُودُ، وَقَدْ يَتَقَدَّمُ نَحْوُ فِي الدَّارِ زَيْدٌ، وَأَيْنَ زَيْدٌ، وَقَدْ يُحذفُ كُلُّ مَنْ
 الْمُبْتَدَأُ وَالْخَبْرُ نَحْوُ ﴿سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾ أَيِ عَلَيْكُمْ أَنْتُمْ، وَيَجِبُ حَذْفُ الْخَبْرِ
 قَبْلَ جَوَابِي لَوْلَا، وَالْقَسَمِ الصَّرِيحِ، وَالْحَالِ الْمُمتنعِ كَوْنُهَا خَبْرًا وَبَعْدَ وَאו
 الْمُصَاحِبَةِ الصَّرِيحَةِ نَحْوُ ﴿لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾ وَلَعَمْرُكَ لِأَفْعَلَنَّهُ، وَضَرْبِي زَيْدًا
 قَائِمًا، وَكُلُّ رَجُلٍ وَصِيْعَتُهُ.

(بَابُ)

النَّوَاسِخُ لِحُكْمِ الْمُبْتَدَأِ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٌ:

أَحَدُهَا: كَانَ وَأَمْسَى وَأَصْبَحَ وَأَضْحَى وَظَلَّ وَبَاتَ وَصَارَ وَلَيْسَ وَمَا زَالَ
 وَمَا فَتِيَءَ وَمَا انْفَكَ وَمَا بَرِحَ وَمَادَامَ، فَيَرْفَعْنَ الْمُبْتَدَأَ اسْمًا لَهْنٌ وَيَنْصِبْنَ الْخَبْرَ
 خَبْرًا لَهْنٌ نَحْوُ ﴿وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾، وَقَدْ يَتَوَسَّطُ الْخَبْرُ نَحْوُ: (فَلَيْسَ سِوَاءَ
 عَالِمٌ وَجَهُولٌ). وَقَدْ يَتَقَدَّمُ الْخَبْرُ إِلَّا خَبَرَ دَامَ وَلَيْسَ، وَتَخْتَصُّ الْخَمْسَةُ الْأُولَى
 بِمُرَادِفَةِ صَارَ، وَغَيْرُ لَيْسَ وَفَتِيَءَ وَزَالَ بِجَوَازِ التَّمَامِ أَيِ الْإِسْتِغْنَاءِ عَنِ الْخَبْرِ نَحْوُ

﴿وَأَنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ ، ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ ، ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ ، وكان بجواز زيادتها متوسطة نحو ما كان أحسن زياداً، وحذف نون مضارعها المجزوم وصلماً إن لم يلقها ساكنٌ ولا ضميرٌ نصبٍ متصلٌ، وحذفها وحدها معوضاً عنها ما في مثل: أما أنتَ ذا نفرٍ، ومع اسمها في مثل إن خيراً فخيرٌ، والتمس ولو خاتماً من حديد.

وما النافية عند الحجازيين كليس إن تقدم الاسم ولم يسبق بإن ولا بمعول الخبر إلا ظرفاً، أو جاراً ومجروراً، ولا اقترن الخبر بإلاً نحو - ما هذا بشراً - وكذا لا النافية في الشعر بشرط تنكير معموليها نحو:

تَعَزَّ فَلَاشَيْءٍ عَضَلَى الْأَرْضِ بَاتِيًا

وَلَا وَزَرَ مِمَّا قَضَى اللَّهُ وَأَقِيًا

ولات لكن في الحين، ولا يجمع بين جزأيهما، والغالب حذف المرفوع نحو: وولات حين مناصٍ.

الثاني: إن وأن للتأكيد، ولكن للاستدراك، وكأن للتشبيه أو الظن، وليت للتمني، ولعل للترجي أو الإشفاق أو التعليل، فينصبن المبتدأ اسماً لهن، ويرفعن الخبر خبراً لهن، إن لم تقترن بهن ما الحرفية: نحو إنما الله إله واحد، إلا ليت فيجوز الأمران كإني المكسورة مخففة فأما لكن مخففة فتعمل، وأما أن فتعمل، ويجب في غير الضرورة حذف اسمها ضمير الشأن، وكون خبرها جملة

مَفْصُولَةٌ إِنْ بُدِئَتْ بِفِعْلٍ مُتَصَرِّفٍ غَيْرِ دُعَاءٍ بَقَدٍّ أَوْ تَنْفِيسٍ أَوْ نَفْيٍ أَوْ لَوْ وَأَمَّا كَانَ فَتَعْمَلُ وَيَقْلُ ذِكْرُ اسْمِهَا وَيُفْصَلُ الْفِعْلُ مِنْهَا بِلَمٍّ أَوْ قَدْ، وَلَا يَتَوَسَّطُ خَبْرُهُنَّ إِلَّا ظَرْفًا أَوْ مَجْرُورًا نَحْوُ: إِنْ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةٌ، إِنْ لَدَيْنَا أَنْكَالًا وَتُكْسَرُ إِنْ فِي الْإِبْتِدَاءِ نَحْوُ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ وَبَعْدَ الْقَسَمِ نَحْوُ ﴿حَمِّ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ وَالْقَوْلِ نَحْوُ، قَالَ - إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ - وَقَبْلَ اللَّامِ نَحْوُ ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ﴾ وَيَجُوزُ دُخُولُ اللَّامِ عِضْلَى مَا تَأَخَّرَ مِنْ خَبَرٍ إِنْ الْمَكْسُورَةَ أَوْ اسْمِهَا أَوْ مَا تَوَسَّطَ مِنْ مَعْمُولِ الْخَبَرِ أَوْ الْفَصْلِ، وَيَجِبُ مَعَ الْمُخَفَّفَةِ إِنْ أَهْمِلْتَ وَلَمْ يَظْهَرَ الْمَعْنَى.

وَمِثْلُ إِنْ لَا النَّافِيَةُ لِلْجِنْسِ، لَكِنْ عَمَلُهَا خَاصٌّ بِالنَّكِرَاتِ الْمُتَّصِلَةِ بِهَا نَحْوُ لَا صَاحِبَ عِلْمٍ مَمْقُوتٌ وَلَا عِشْرِينَ دِرْهَمًا عِنْدِي، وَإِنْ كَانَ اسْمُهَا غَيْرَ مُضَافٍ وَلَا شِبْهَةَ بَنِي عَلَى الْفَتْحِ فِي نَحْوِ لَا رَجُلٌ وَلَا رِجَالٌ، وَعَلَيْهِ أَوْ عَلَى الْكَسْرِ فِي نَحْوِ لَا مُسْلِمَاتٍ، وَعَلَى الْيَاءِ فِي نَحْوِ لَا رَجُلَيْنِ وَلَا مُسْلِمِينَ، وَتَلْكَ فِي نَحْوِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ فَتَحُ الْأَوَّلِ، وَفِي الثَّانِي الْفَتْحُ وَالنَّصْبُ وَالرَّفْعُ كَالصِّفَةِ فِي نَحْوِ لَا رَجُلَ ظَرِيفٌ وَرَفَعَهُ فَيَمْتَنِعُ النَّصْبُ، وَإِنْ لُزِمَ تَكَرَّرَ لَا أَوْ فُصِلَتِ الصِّفَةُ، أَوْ كَانَتْ غَيْرَ مُفْرَدَةٍ امْتَنَعَ الْفَتْحُ.

الثَّالِثُ: ظَنَّ وَرَأَى وَحَسِبَ وَدَرَى وَخَالَ وَزَعَمَ وَوَجَدَ وَعَلِمَ الْقَلْبِيَّاتُ

فَتَنْصِبُهُمَا مَفْعُولَيْنِ، نَحْوُ:

* رَأَيْتُ اللَّهَ أَكْبَرَ كُلِّ شَيْءٍ *

وَيُلَغِّنَ بِرُجْحَانٍ إِنْ تَأَخَّرْنَ

نَحْوُ الْقَوْمِ فِي أَثَرِي ظَنَنْتُ وَبِمَسَاوَاةٍ إِنْ تَوَسَّطْنَ نَحْوُ

* وَفِي الْأَرَاجِيذِ خَلْتُ اللَّؤْمَ وَالْخَوْرَا *

وَإِنْ وَلِيَهُنَّ مَا أَوْ لَا أَوْ إِنْ النَّافِيَاتُ أَوْ لَامُ الْإِبْتِدَاءِ أَوْ الْقَسَمِ أَوْ الْإِسْتِفْهَامِ
بَطَلَ عَمَلُهُنَّ فِي اللَّفْظِ وَجُوبًا، وَسُمِّيَ ذَلِكَ تَعْلِيْقًا نَحْوُ ﴿لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحَزْبَيْنِ
أَحْصَى﴾.

(بَابُ)

الْفَاعِلُ مَرْفُوعٌ، كَقَامَ زَيْدٌ، وَمَاتَ عَمْرُو، وَلَا يَتَأَخَّرُ عَامِلُهُ عَنْهُ، وَلَا تَلْحَقُهُ
عَلَامَةٌ تَشْبِيهُ وَلَا جَمْعٌ، بَلْ يُقَالُ: قَامَ رَجُلَانِ وَرَجَالٌ وَنِسَاءٌ كَمَا يُقَالُ قَامَ رَجُلٌ
وَشَدَّ يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، أَوْ مُخْرَجِيٌّ هُمْ وَتَلْحَقُهُ عَلَامَةٌ تَأْنِيثٍ إِنْ كَانَ
مُؤَنَّثًا كَقَامَتْ هِنْدٌ وَطَلَعَتِ الشَّمْسُ، وَيَجُوزُ الْوَجْهَانِ فِي مَجَازِيِ التَّأْنِيثِ الظَّاهِرِ
نَحْوُ ﴿قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ وَفِي الْحَقِيقِيِّ الْمُنْفَصِلِ نَحْوَ حَضَرَتْ
الْقَاضِيَةَ امْرَأَةً، وَالْمُتَّصِلِ فِي بَابِ نِعْمَ وَبِئْسَ نَحْوُ نِعْمَتِ الْمَرْأَةِ هِنْدٌ، وَفِي
الْجَمْعِ نَحْوُ - قَالَتِ الْأَعْرَابُ - إِلَّا جَمْعِي التَّصْحِيحِ فَكَمُفْرَدِيهِمَا نَحْوُ قَامَ
الزَيْدُونَ، وَقَامَتِ الْهِنْدَاتُ، وَإِنَّمَا امْتَنَعَ فِي الشَّرِّ مَا قَامَتْ إِلَّا هِنْدٌ لِأَنَّ الْفَاعِلَ
مُذَكَّرٌ مَحذُوفٌ كَحَذْفِهِ فِي نَحْوِ - أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمِ ذِي مَسْغَبَةٍ يَتِيمًا، وَقُضِيَ
الْأَمْرُ، وَأَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ - وَيَمْتَنَعُ فِي غَيْرِهِنَّ، وَالْأَصْلُ أَنْ يَلِيَ عَامِلُهُ، وَقَدْ
يَتَأَخَّرُ جَوَازًا نَحْوُ - وَلَقَدْ جَاءَ آلَ فِرْعَوْنَ النُّذْرُ -

وَ * كَمَا أَتَى رَبَّهُ مُوسَى عَلَى قَدْرِ * وَوَجُوباً نَحْوُ ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ﴾ وَضَرْبِي زَيْدٌ، وَقَدْ يَجِبُ تَأْخِيرُ الْمَعْمُولِ كَضْرِبْتُ زَيْدًا، وَمَا أَحْسَنَ زَيْدًا، وَضَرْبَ مُوسَى عَيْسَى، بِخِلَافِ أَرْضَعْتَ الصُّغْرَى الْكُبْرَى، وَقَدْ يَتَقَدَّمُ عَلَى الْعَامِلِ جَوَازًا نَحْوُ ﴿فَفَرِّقْنَا هَدَى﴾ وَوَجُوباً نَحْوُ - أَيَا مَا تَدْعُوا - وَإِذَا كَانَ الْفِعْلُ نِعْمَ أَوْ بئْسَ فَالْفَاعِلُ إِمَّا مُعَرَّفٌ بِأَلِ الْجِنْسِيَّةِ نَحْوُ - نِعْمَ الْعَبْدُ - أَوْ مُضَافٌ لِمَا هِيَ فِيهِ نَحْوُ ﴿وَلَنِعَمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ﴾ أَوْ ضَمِيرٌ مُسْتَرٌ مُفَسَّرٌ بِتَمْيِيزٍ مُطَابِقٍ لِلْمَخْصُوصِ نَحْوُ - بئسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا .

﴿بَابُ النَّائِبِ عَنِ الْفَاعِلِ﴾

يُحَذَفُ الْفَاعِلُ فَيَنْوِبُ عَنْهُ فِي أَحْكَامِهِ كُلِّهَا مَفْعُولٌ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ فَمَا اخْتَصَّ وَتَصَرَّفَ مِنْ ظَرْفٍ أَوْ مَجْرُورٍ، أَوْ مَصْدَرٍ، وَيُضَمُّ أَوَّلُ الْفِعْلِ مُطْلَقًا، وَيُشَارِكُهُ ثَانِي نَحْوُ تُعَلِّمُ وَثَالِثٌ نَحْوُ انْطَلِقَ، وَيُفْتَحُ مَا قَبْلَ الْآخِرِ فِي الْمُضَارِعِ، وَيُكْسَرُ فِي الْمَاضِي وَلَكَ فِي نَحْوِ قَالَ وَبَاعَ الْكَسْرُ مُخْلِصًا وَمُشْمًا ضَمًّا وَالضَّمُّ مُخْلِصًا.

﴿بَابُ الْأَشْتغالِ﴾

يَجُوزُ فِي نَحْوِ زَيْدًا ضَرْبَتْهُ، أَوْ ضَرْبْتُ أَخَاهُ. أَوْ مَرَرْتُ بِهِ رَفَعُ زَيْدٍ بِالْإِبْتِدَاءِ فَالْجُمْلَةُ بَعْدَهُ خَيْرٌ وَنَصْبُهُ بِإِضْمَارِ ضَرْبْتُ وَأَهْنَتْ وَجَاوَزْتُ وَاجِبَةٌ

الْحَذْفِ، فَلَا مَوْضِعَ لِلجُمْلَةِ بَعْدَهُ، وَيَتَرَجَّحُ النَّصْبُ فِي نَحْوِ زَيْدًا اضْرِبَهُ
 لِلطَّلَبِ، وَنَحْوِ - وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا - مُتَأَوَّلٌ، وَفِي نَحْوِ -
 وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ - لِلتَّنَاسُبِ وَنَحْوِ - أَبْشِرْنَا مِنَّا وَاحِدًا نَتَّبِعُهُ - وَمَا زَيْدًا رَأَيْتَهُ
 لَغَلْبَةِ الْفِعْلِ، وَيَجِبُ فِي نَحْوِ إِنْ زَيْدًا لَقِيْتَهُ فَأَكْرَمْتَهُ، وَهَلَّا زَيْدًا أَكْرَمْتَهُ لَوْ جُوبِهِ،
 وَيَجِبُ الرَّفْعُ فِي نَحْوِ خَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدٌ يَضْرِبُهُ، عَمَرُوْ لَامْتِنَاعِهِ، وَيَسْتَوِيَانِ فِي
 نَحْوِ زَيْدٌ قَامَ أَبُوهُ وَعَمَرُوْ أَكْرَمْتَهُ لِلتَّكَافُؤِ، وَلَيْسَ مِنْهُ - وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزَّبْرِ
 - وَأَزِيدٌ ذُهِبَ بِهِ.

(بَابُ فِي التَّنَازُعِ)

يَجُوزُ فِي نَحْوِ ضَرَبْتَنِي وَضَرَبْتُ زَيْدًا، إِعْمَالُ الْأَوَّلِ وَاخْتَارَهُ الْكُوفِيُّونَ
 فَيُضْمَرُ فِي الثَّانِي كُلُّ مَا يَحْتَاجُهُ، أَوِ الثَّانِي وَاخْتَارَهُ الْبَصْرِيُّونَ فَيُضْمَرُ فِي الْأَوَّلِ
 مَرْفُوعُهُ فَقَطُّ، نَحْوُ:

* جَفَوْنِي وَلَمْ أَجْفُ الْأَخْلَاءَ *

وَلَيْسَ مِنْهُ:

* كَفَانِي وَلَمْ أَطْلُبْ قَلِيلٌ مِنَ الْمَالِ * لِفَسَادِ الْمَعْنَى.

(بَابُ)

الْمَفْعُولُ مَنْصُوبٌ وَهُوَ خَمْسَةٌ: الْمَفْعُولُ بِهِ، وَهُوَ مَا وَقَعَ عَلَيْهِ فِعْلُ الْفَاعِلِ
 كَضَرَبْتُ زَيْدًا، وَمِنْهُ الْمُنَادَى، وَإِنَّمَا يَنْصَبُ مُضَافًا كَيَا عَبْدَ اللَّهِ أَوْ شَبِيهَا بِالْمُضَافِ

كَيَا حَسَنًا وَجَهَّهُ وَيَا طَالِعًا جَبَلًا وَيَا رَفِيقًا بِالْعِبَادِ، أَوْ نَكْرَةً غَيْرَ مَقْصُودَةٍ، كَقَوْلِ
الْأَعْمَى يَا رَجُلًا خَذْ بِيَدِي. وَالْمُفْرَدُ الْمَعْرِفَةُ يُبْنَى عَلَى مَا يُرْفَعُ بِهِ كَيَا زَيْدُ
وَيَا زَيْدَانَ، وَيَا زَيْدُونَ وَيَا رَجُلُ لِمُعَيَّنٍ.

(فصلٌ): وَتَقُولُ يَا غُلَامُ بِالثَّلَاثِ وَبِالْيَاءِ فَتَحًا وَإِسْكَانًا وَبِالْأَلْفِ، وَيَا
أَبْتِ وَيَا أُمَّتِ وَيَا ابْنَ أُمِّ وَيَا ابْنَ عَمِّ بِفَتْحٍ وَكَسْرٍ، وَإِلْحَاقُ الْأَلْفِ أَوْ الْيَاءِ لِلْأَوَّلَيْنِ
قَبِيحٌ، وَلِلْآخَرَيْنِ ضَعِيفٌ.

(فصلٌ): وَيَجْرِي مَا أُفْرِدَ أَوْ أُضِيفَ مَقْرُونًا بِأَلٍ مِنْ نَعْتِ الْمَبْنِيِّ وَتَأْكِيدِهِ
وَبَيَانِهِ وَنَسَقِهِ الْمَقْرُونِ بِأَلٍ عَلَى لَفْظِهِ أَوْ مَحَلِّهِ، وَمَا أُضِيفَ مُجَرَّدًا عَلَى مَحَلِّهِ،
وَنَعْتُ أَيَّ عَلَى لَفْظِهِ، وَالْبَدَلُ وَالْمَنْسُوقُ الْمُجَرَّدُ كَالْمُنَادَى الْمُسْتَقِلُّ مُطْلَقًا، وَلَكَ فِي
نَحْوِ [يَا زَيْدُ زَيْدَ الْيُعْمَلَاتِ]. فَتَحُهُمَا أَوْ ضَمُّ الْأَوَّلِ.

(فصلٌ): وَيَجُوزُ تَرْخِيمُ الْمُنَادَى الْمَعْرِفَةِ، وَهُوَ: حَذْفُ آخِرِهِ تَخْفِيفًا،
فَذُو النَّاءِ مُطْلَقًا كَيَا طَلْحُ وَيَأْتِبُ، وَغَيْرُهُ بِشَرْطِ ضَمِّهِ وَعِلْمِيَّتِهِ وَمَجَاوَزَتِهِ ثَلَاثَةَ
أَحْرَفٍ كَيَا جَعْفُ ضَمًّا وَفَتْحًا وَيُحذفُ مِنْ نَحْوِ سَلْمَانَ وَمَنْصُورٍ وَمِسْكِينَ حَرْفَانِ
وَمِنْ نَحْوِ مَعْدِيكَرِبِ الْكَلِمَةِ الثَّانِيَةِ

(فصلٌ): وَيَقُولُ الْمُسْتَعِيثُ: يَا لَلَّهِ لِلْمُسْلِمِينَ بِفَتْحِ لَامِ الْمُسْتَعَاثِ بِهِ إِلَّا
فِي لَامِ الْمَعْطُوفِ الَّذِي لَمْ يَتَكَرَّرْ مَعَهُ يَا وَنَحْوِ يَا زَيْدُ لِعَمْرٍو، وَيَا قَوْمِ لِلْعَجَبِ
الْعَجِيبِ، وَالنَّادِبُ وَأَزِيدًا وَآمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَأَرَأْسًا، وَلَكَ إِلْحَاقُ الْهَاءِ وَقَفًّا.

وَالْمَفْعُولُ الْمَطْلُوقُ، وَهُوَ الْمَصْدَرُ الْفَضْلَةُ الْمُسَلَّطُ عَلَيْهِ عَامِلٌ مِنْ لَفْظِهِ

كَضَرَبْتُ ضَرْبًا، أَوْ مِنْ مَعْنَاهُ كَقَعَدْتُ جُلُوسًا، وَقَدْ يَنْوِبُ عَنْهُ غَيْرُهُ كَضَرَبْتَهُ سَوَاطٍ - فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً، فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ، وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ - وَلَيْسَ مِنْهُ - فَكُلًّا مِنْهَا رَغَدًا - .

وَالْمَفْعُولُ لَهُ، وَهُوَ الْمَصْدَرُ الْمَعْلَلُ لِحَدَثٍ شَارَكَهُ وَقْتًا وَفَاعِلًا كَقُمْتُ

إِجْلَالًا لَكَ فَإِنْ فَقَدَ الْمَعْلَلُ شَرْطًا جُرَّ بِحَرْفِ التُّعْلِيلِ نَحْوُ: خَلَقَ لَكُمْ:

* وَإِنِّي لَتَعْرُونِي لِذِكْرِكَ هِزَّةٌ *

* فَجِئْتُ وَقَدْ نَضَّتْ لِنَوْمٍ ثِيَابَهَا *

وَالْمَفْعُولُ فِيهِ: وَهُوَ مَا سُلِّطَ عَلَيْهِ عَامِلٌ عَلَى مَعْنَى فِي مِنْ اسْمِ

زَمَانٍ كَصُمْتُ يَوْمَ الْخَمِيسِ أَوْ حِينًا أَوْ أَسْبُوعًا، أَوْ اسْمِ مَكَانٍ مَبْهَمٍ وَهُوَ الْجِهَاتُ السَّتُّ كَالْأَمَامِ وَالْفَوْقِ وَالْيَمِينِ وَعَكْسِهِنَّ وَنَحْوِهِنَّ كَعِنْدَ وَكَلْدَى وَالْمَقَادِيرِ كَالْفَرَسِخِ وَمَا صِيغَ مِنْ مَصْدَرٍ عَامِلِهِ كَقَعَدْتُ مَقْعَدَ زَيْدٍ.

وَالْمَفْعُولُ مَعَهُ: وَهُوَ اسْمٌ فَضْلَةٌ بَعْدَ وَآوٍ أُرِيدُ بِهَا التَّنْصِيفُ عَلَى

الْمَعْيَةِ مَسْبُوقَةٍ بِفِعْلِ أَوْ مَا فِيهِ حُرُوفُهُ وَمَعْنَاهُ كَسِرْتُ وَالنَّيْلَ وَأَنَا سَائِرٌ وَالنَّيْلَ، وَقَدْ يَجِبُ النَّصْبُ كَقَوْلِكَ لَا تَنَّهُ عَنِ الْقَبِيحِ وَإِتْيَانَهُ، وَمِنْهُ قُمْتُ وَزَيْدًا، وَمَرَرْتُ بِكَ وَزَيْدًا عَلَى الْأَصَحِّ فِيهِمَا، وَيَتَرَجَّحُ فِي نَحْوِ قَوْلِكَ: كُنْ أَنْتَ وَزَيْدًا كَالْأَخِ، وَيَضَعُفُ فِي نَحْوِ قَامَ زَيْدٌ وَعَمَرُو.

(بابُ الحالِ)

وهو: وصفُ فَضْلَةٍ يَقَعُ فِي جَوَابِ كَيْفٍ: كَضَرَبْتُ اللَّصَّ مَكْتُوفًا،
وشرطُها التَّنْكِيرُ وصاحبِها التَّعْرِيفُ أو التَّخْصِيفُ أو التَّعْمِيمُ أو التَّأخِيرُ نحوُ
خُشَعًا أَبْصَارُهُمْ يَخْرُجُونَ، فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سِوَاءَ لِلْسَّائِلِينَ، وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا
لَهَا مُنْذِرُونَ * لِمَّةٌ مُوحِشًا طَلَلٌ *

والتَّمْيِيزُ: وهو اسمُ فَضْلَةٍ نَكْرَةٍ جامِدٌ مُفَسَّرٌ لِمَا انبَهَهُم مِنَ الذَّوَاتِ،
وَكَثُرَ وَقُوعُهُ بَعْدَ الْمُقَادِيرِ، كَجَرِيبِ نَخْلًا، وَصَاعِ تَمْرًا، وَمَنْوِينَ عَسَلًا، وَالْعَدَدِ
نحوِ - أَحَدَ عَشَرَ كَوَكْبًا - إِلَى تِسْعٍ وَتِسْعِينَ، وَمِنْهُ تَمْيِيزُ كَمْ الِاسْتِفْهَامِيَّةِ نحوُ كَمْ
عَبْدًا مَلَكَتْ، فَأَمَّا تَمْيِيزُ الْخَبْرِيَّةِ فَمَجْرُورٌ مُفْرَدٌ كَتَمْيِيزِ الْمِائَةِ وَمَا فَوْقَهَا، أَوْ
مَجْمُوعٌ كَتَمْيِيزِ الْعَشْرَةِ وَمَا دُونَهَا، وَلَكَ فِي تَمْيِيزِ الِاسْتِفْهَامِيَّةِ الْمَجْرُورَةِ بِالْحَرْفِ
جَرٌّ وَنَصْبٌ. وَيَكُونُ التَّمْيِيزُ مُفَسَّرًا لِلنِّسْبَةِ مَحْوَلًا كـ ﴿اشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا﴾،
و﴿فَجَرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا﴾ و﴿أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا﴾ أَوْ غَيْرَ مَحْوَلٍ، نحوُ امْتَلَأَ الْإِنَاءُ
مَاءً، وَقَدْ يُؤَكَّدَانِ نحوُ ﴿وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾.

وَقَوْلُهُ: * مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ الْبَرِيَّةِ دِينًا *

وَمِنْهُ: * بِئْسَ الْفَحْلُ فَحْلُهُمْ فَحْلًا *

خِلَافًا لِسَبْوِيَّةِ.

وَالْمُسْتَثْنَى بِالْأَلِفِ مِنْ كَلَامٍ تَامٌ مُوجِبٌ نحوُ ﴿فَشَرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا

مِنْهُمْ﴾ فَإِنَّ فُقْدَ الْإِيجَابِ تَرَجَّحَ الْبَدَلُ فِي الْمَتَّصِلِ نحوُ - مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ

- وَالنَّصْبُ فِي الْمُتَّصِلِ نَحْوُ - مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ - وَالنَّصْبُ فِي الْمُنْقَطِعِ
عِنْدَ بَنِي تَمِيمٍ، وَوَجَبَ عِنْدَ الْحِجَازِيِّينَ نَحْوُ - مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ، إِلَّا اتِّبَاعَ
الظَّنِّ - مَا لَمْ يَتَقَدَّمْ فِيهِمَا فَالنَّصْبُ نَحْوُ قَوْلِهِ:

وَمَالِي إِلَّا آلَ أَحْمَدَ شِيعَةً

وَمَالِي إِلَّا مَذْهَبَ الْحَقِّ مَذْهَبٌ

أَوْ فَقَدَ التَّمَامُ فَعَلَى حَسَبِ الْعَوَامِلِ نَحْوُ - وَمَا أَمَرْنَا إِلَّا وَاحِدَةً - وَيُسَمَّى
مُفْرَغًا، وَيُسْتَنَى بِغَيْرِ وَسْوَى خَافِضِينَ مُعَرِّبِينَ بِإِعْرَابِ الْإِسْمِ الَّذِي بَعْدَ إِلَّا،
وَبِخَلَا وَعَدَا وَحَاشَا نَوَاصِبَ وَخَوَافِضَ وَبِمَا خَلَا وَبِمَا عَدَا وَكَيْسَ وَلَا يَكُونُ
نَوَاصِبًا.

(بَابُ)

يُخَفِّضُ الْإِسْمُ إِذَا بِحَرْفٍ مُشْتَرَكٍ وَهُوَ مِنْ وَإِلَى وَعَنْ وَعَلَى وَفِي وَاللَّامُ
وَالْبَاءُ لِلْقِسْمِ وَغَيْرِهِ، أَوْ مُخْتَصِّصًا بِالظَّاهِرِ، وَهُوَ رَبٌّ وَمُدٌّ وَنُدٌّ وَالْكَافُ وَحَتَّى،
وَوَاوُ الْقِسْمِ وَتَاوَهُ أَوْ بِإِضَافَةٍ إِلَى اسْمٍ عَلَى مَعْنَى اللَّامِ كَغُلَامٍ زَيْدٍ، أَوْ مِنْ كَخَاتَمِ
حَدِيدٍ، أَوْ فِي - كَمَكْرَ اللَّيْلِ - وَتُسَمَّى مَعْنَوِيَّةً لِأَنَّهَا لِلتَّعْرِيفِ أَوْ التَّخْصِيسِ أَوْ
بِإِضَافَةِ الْوَصْفِ إِلَى مَعْمُولِهِ كَبَالِغِ الْكَعْبَةِ وَمَعْمُورِ الدَّارِ، وَحَسَنِ الْوَجْهِ. وَتُسَمَّى
لَفْظِيَّةً لِأَنَّهَا لِمُجَرَّدِ التَّخْفِيفِ وَلَا تُجَامِعُ الْإِضَافَةَ تَنْوِينًا، وَلَا نُونًا تَالِيَةً لِلْإِعْرَابِ
مُطْلَقًا، وَلَا أَلٌ فِي نَحْوِ الضَّارِبَا زَيْدٍ وَالضَّارِبُو زَيْدٍ وَالضَّارِبُ الرَّجُلُ وَالضَّارِبُ
رَأْسُ الرَّجُلِ وَبِالرَّجُلِ الضَّارِبِ غُلَامِهِ.

(بَابُ يَعْمَلُ عَمَلَ فَعْلِهِ سَبْعَةٌ)

اسْمُ الْفِعْلِ كَهَيْهَاتَ وَصَهُ وَوَى بِمَعْنَى بَعْدَ وَاسْكُتْ وَأَعْجَبُ، وَلَا يُحْذَفُ وَلَا يَتَأَخَّرُ عَنْ مَعْمُولِهِ، وَكِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ مُتَأَوَّلٌ، وَلَا يَبْرُزُ ضَمِيرُهُ، وَيُحْزَمُ الْمُضَارِعُ فِي جَوَابِ الطَّلَبِيِّ مِنْهُ نَحْوُ: (مَكَانَكَ تُحْمَدِي أَوْ تَسْتَرِيحِي).

وَلَا يُنْصَبُ وَالْمَصْدَرُ كَضْرَبٍ وَإِكْرَامٍ إِنَّ حَلَّ مَحَلَّهُ فِعْلٌ مَعَ أَنْ أَوْ مَا وَلَمْ يَكُنْ مُصَغَّرًا وَلَا مُضْمَرًا وَلَا مَحْدُودًا وَلَا مَنْعُوتًا قَبْلَ الْعَمَلِ وَلَا مَحْدُوفًا وَلَا مَفْصُولًا مِنَ الْمَعْمُولِ وَلَا مُؤَخَّرًا عَنْهُ، وَإِعْمَالُهُ مُضَافًا أَكْثَرُ نَحْوُ - وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ - وَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

أَلَا إِنَّ ظُلْمَ نَفْسِيهِ الْمَرْءُ بَيْنٌ

وَمُنُونًا أَقْيَسُ نَحْوُ: أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ يَتِيمًا، وَبِأَلٍ شَاذٌ نَحْوُ: وَكَيْفَ التَّوَقِّيَ ظَهَرَ مَا أَنْتَ رَاكِبُهُ.

وَأَسْمُ الْفَاعِلِ: كَضَارِبٍ وَمُكْرِمٍ، فَإِنْ كَانَ بِأَلٍ عَمَلٍ مُطْلَقًا أَوْ مُجَرَّدًا فَبِشْرَطَيْنِ كَوْنُهُ حَالًا أَوْ اسْتِقْبَالًا وَاعْتِمَادُهُ عَلَى نَفْيٍ أَوْ اسْتِفْهَامٍ، أَوْ مُخْبِرٍ عَنْهُ، أَوْ مَوْصُوفٍ - وَبِأَسِطٍ ذِرَاعِيهِ - عَلَى حِكَايَةِ الْحَالِ، خِلَافًا لِلْكَسَائِيِّ. وَخَبِيرٌ بَنُو لَهَبٍ عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ، وَتَقْدِيرُهُ خَبِيرٌ كَظْهِيرٍ خِلَافًا لِلْأَخْفَشِ. وَالْمِثَالُ وَهُوَ مَا حُوِّلَ لِلْمُبَالَغَةِ مِنْ فَاعِلٍ إِلَى فَعَّالٍ، أَوْ فَعُولٍ أَوْ مِفْعَالٍ بِكَثْرَةٍ، أَوْ فَعِيلٍ، أَوْ فَعَلٍ بِقَلَّةٍ نَحْوُ أَمَّا الْعَسَلُ فَأَنَا شَرَّابٌ.

واسمُ المفعولِ كَمَضْرُوبٍ ومُكْرَمٍ، ويعْمَلُ عَمَلُ فِعْلِهِ وهو كاسمِ الفاعِلِ.

والصفة المشبهة: باسمِ الفاعِلِ المتعدّي لِوَاحِدٍ، وهي الصِّفَةُ

المصوغة لِغَيْرِ تَفْضِيلٍ لِإِفَادَةِ الثُّبُوتِ كَحَسَنِ وَظَرِيفٍ وَطَاهِرٍ وَضَامِرٍ، وَلَا يَتَقَدَّمُهَا مَعْمُولُهَا، وَلَا يَكُونُ أَجْنَبِيًّا وَيُرْفَعُ عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ، أَوْ الْإِبْدَالِ وَيُنْصَبُ

عَلَى التَّمْيِيزِ أَوْ التَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ بِهِ وَالثَّانِي يَتَّعِنُ فِي الْمَعْرِفَةِ، وَيُخَفِّضُ

بِالإِضَافَةِ.

واسمُ التفضيل: وهو الصِّفَةُ الدَّالَّةُ عَلَى الْمَشَارَكَةِ وَالزِّيَادَةِ كَأَكْرَمٍ،

وَيُسْتَعْمَلُ بِمِنْ، وَمُضَافاً لِنِكْرَةٍ فَيُفْرَدُ وَيُذَكَّرُ وَبِأَلٍ فَيُطَابِقُ، وَمُضَافاً لِمَعْرِفَةِ

فَوْجَهَانٍ، وَلَا يَنْصَبُ الْمَفْعُولَ مُطْلَقاً، وَلَا يَرْفَعُ فِي الْغَالِبِ ظَاهِراً إِلَّا فِي مَسْأَلَةِ

الْكُحْلِ.

باب التَّوَابِعِ

يَتَّبِعُ مَا قَبْلَهُ فِي إِعْرَابِهِ خَمْسَةٌ:

النَّعْتُ، وَهُوَ التَّابِعُ الْمَشْتَقُّ أَوْ الْمُؤَوَّلُ بِهِ الْمُبَايِنُ لِلْفِظِ مَتَّبِعِهِ، وَفَائِدَتُهُ

تَخْصِيصٌ أَوْ تَوْضِيحٌ أَوْ مَدْحٌ أَوْ ذَمٌّ أَوْ تَرْحِمٌ أَوْ تَوْكِيدٌ، وَيَتَّبِعُ مَنْعُوتَهُ فِي وَاحِدٍ

مِنْ أَوْجِهِ الْإِعْرَابِ، وَمِنْ التَّعْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ، ثُمَّ إِنْ رَفَعَ ضَمِيْرًا مُسْتَتْرًا تَبِعَ فِي

وَاحِدٍ مِنَ التَّذْكِيرِ وَالتَّنْأِيثِ، وَوَاحِدٍ مِنَ الْإِفْرَادِ وَفِرْعِيهِ، وَإِلَّا فَهُوَ كَالْفِعْلِ،

وَالْأَحْسَنُ جَاءَنِي رَجُلٌ فُعُودٌ غِلْمَانِهِ ثُمَّ قَاعِدٌ ثُمَّ قَاعِدُونَ، وَيَجُوزُ قَطْعُ الصِّفَةِ
الْمَعْلُومِ مَوْصُوفُهَا حَقِيقَةً أَوْ ادِّعَاءً رَفَعًا بِتَقْدِيرِ هُوَ، وَنَصْبًا بِتَقْدِيرِ أَعْنَى أَوْ أَمْدَحُ أَوْ
أَذْمُ أَوْ أَرْحَمُ.

وَالتَّوَكِيدُ وَهُوَ إِمَّا لَفْظِيٌّ نَحْوُ (أَخَاكَ أَخَاكَ إِنْ مَنْ لَا أَخَا لَهُ).

وَنَحْوُ (أَتَاكَ أَتَاكَ اللَّاحِقُونَ أَحْبَسِ أَحْبَسِ).

وَنَحْوُ (لَا لَا أَبُوحُ جُبُّ بَشْتَةٌ إِنَّهَا).

وَلَيْسَ مِنْهُ: دَكًّا دَكًّا وَصَفًا صَفًّا أَوْ مَعْنَوِيٌّ، وَهُوَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنِ مُؤَخَّرَةٌ
عَنْهَا إِنْ اجْتَمَعَتَا، وَيُجْمَعَانِ عَلَى أَفْعَلٍ مَعَ غَيْرِ الْمُفْرَدِ، وَبِكُلِّ لَغَيْرِ مُثْنَى إِنْ تَجَزَّأَ
بِنَفْسِهِ أَوْ بِعَامِلِهِ، وَبِكِلَا وَكِلْتَا لَهُ إِنْ صَحَّ وَفُوعُ الْمُفْرَدِ مَوْقِعُهُ وَاتَّحَدَ مَعْنَى الْمُسْنَدِ،
وَيُضْفَنَ لِضَمِيرِ الْمُؤَكَّدِ، وَبِأَجْمَعٍ وَجَمْعَاءَ وَجَمْعَهُمَا غَيْرَ مُضَافَةٍ، وَهِيَ بِخِلَافِ
النَّعُوتِ لَا يَجُوزُ أَنْ تَتَعَاطَفَ الْمُؤَكَّدَاتُ، وَلَا أَنْ يَتْبَعَنَّ نَكْرَةً وَنَدْرًا:

(يَالَيْتَ عِدَّةَ حَوْلِ كُلِّهِ رَجَبٌ)

وَعَطْفُ الْبَيَانِ، وَهُوَ تَابِعٌ مَوْضِحٌ، أَوْ مُخَصَّصٌ جَامِدٌ غَيْرٌ مُؤَوَّلٌ، فَيُؤَافِقُ
مَتَّبِعَهُ كَأَقْسَمَ بِاللَّهِ أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ، وَهَذَا خَاتَمٌ حَدِيدٌ، وَيُعْرَبُ بَدَلُ كُلِّ مَنْ
كُلِّ إِنْ لَمْ يَمْتَنِعْ إِحْلَالُهُ مَحَلَّ الْأَوَّلِ كَقَوْلِهِ:

(أَنَا ابْنُ التَّارِكِ الْبَكْرِيِّ بَشْرٌ)

وقوله: (أَيَا أَخَوَيْتَا عَبْدَ شَمْسٍ وَنَوْفَلًا)

وَعَطْفُ النَّسَقِ بِالْوَاوِ، وَهِيَ لِمُطْلَقِ الْجَمْعِ، وَالْفَاءُ لِلتَّرْتِيبِ وَالتَّعْقِيبِ، وَثُمَّ
لِلتَّرْتِيبِ وَالتَّرَاخِي، وَحَتَّى لِلْغَايَةِ. وَالتَّسْطِيعُ لَا لِلتَّرْتِيبِ وَأَوْ لِأَحَدِ الشَّيْئَيْنِ أَوْ
الْأَشْيَاءِ مُفِيدَةً بَعْدَ الطَّلَبِ لِلتَّخْيِيرِ أَوْ الْإِبَاحَةِ، وَبَعْدَ الْخَبَرِ الشَّكِّ أَوْ التَّشْكِيكِ وَأَمَّ
لِطَّلَبِ التَّعْيِينِ بَعْدَ هَمْزَةٍ دَاخِلَةٍ عَلَى أَحَدِ الْمُسْتَوِيَيْنِ وَلِلرَّدِّ عَنِ الْخَطَا فِي الْحُكْمِ،
لَا بَعْدَ إِيجَابٍ، وَلَكِنْ وَبَلْ بَعْدَ نَفْيٍ وَلِصَرْفِ الْحُكْمِ إِلَى مَا بَعْدَهَا، بَلْ بَعْدَ
إِيجَابٍ.

وَالْبَدَلُ، وَهُوَ تَابِعٌ مَقْصُودٌ بِالْحُكْمِ بِلَا وَاسِطَةٍ وَهُوَ سِتَّةٌ: بَدَلُ كُلِّ نَحْوٍ -
مَفَازاً حَدَائِقَ - وَبَعْضِ نَحْوٍ - مَنْ اسْتِطَاعَ - وَاشْتِمَالِ نَحْوٍ - قِتَالِ فِيهِ - وَإِضْرَابِ
وَعَلَطِ وَنَسْيَانِ نَحْوٍ تَصَدَّقْتُ بِدِرْهَمٍ دِينَارٍ بِحَسَبِ قَصْدِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي، أَوْ الثَّانِي
وَسَبْقِ اللِّسَانِ، أَوْ الْأَوَّلِ وَتَبَيَّنَ الْخَطَا.

(بَابُ)

الْعَدَدُ مِنْ ثَلَاثَةٍ إِلَى تِسْعَةٍ يُؤَنَّثُ مَعَ الْمَذْكَرِ وَيُذَكَّرُ مَعَ الْمُوْنَّثِ دَائِمًا نَحْوُ -
سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ - وَكَذَلِكَ الْعَشْرَةُ إِنْ لَمْ تُرَكَّبْ، وَمَا دُونَ الثَّلَاثَةِ، وَفَاعِلٌ
كَثَالِثٍ وَرَابِعٍ عَلَى الْقِيَاسِ دَائِمًا، وَيُفْرَدُ فَاعِلٌ أَوْ يُضَافُ لِمَا اشْتَقَّ مِنْهُ أَوْ لِمَا
دُونَهُ أَوْ يَنْصَبُ مَا دُونَهُ.

(بَابُ)

مَوَانِعُ صَرْفِ الْأَسْمِ تِسْعَةٌ يَجْمَعُهَا:

وَزْنُ الْمُرَكَّبِ عُجْمَةٌ تَعْرِيفُهَا

عَدْلٌ وَوَصْفُ الْجَمْعِ زِدٌ تَأْنِيثٌ

كَأَحْمَدٍ وَأَحْمَرَ وَبَعْلَبَكَ وَإِبْرَاهِيمَ وَعُمَرَ وَأُخْرَ وَأَحَادَ وَمَوْحِدَ إِلَى الْأَرْبَعَةِ،
وَمَسَاجِدَ وَدَنَانِيرَ وَسَلْمَانَ وَسُكْرَانَ وَفَاطِمَةَ وَطَلْحَةَ وَزَيْنَبَ وَسَلْمَى وَصَحْرَاءَ،
فَأُلْفُ التَّائِيثِ وَالْجَمْعِ الَّذِي لَا نَظِيرَ لَهُ فِي الْأَحَادِ كُلُّ مِنْهُمَا يَسْتَأْثِرُ بِالْمَنْعِ،
وَالْبَوَاقِي لَا بُدَّ مِنْ مُجَامَعَةِ كُلِّ عِلَّةٍ مِنْهُنَّ لِلصِّفَةِ أَوْ الْعِلْمِيَّةِ، وَتَتَعَيَّنُ الْعِلْمِيَّةُ مَعَ
التَّرْكِيبِ وَالتَّائِيثِ وَالْعُجْمَةِ، وَشَرْطُ الْعُجْمَةِ عِلْمِيَّةٌ فِي الْعَجْمِيَّةِ وَزِيَادَةٌ عَلَى
الثَّلَاثَةِ، وَالصِّفَةِ أَصَالَتُهَا وَعَدَمُ قَبُولِهَا التَّاءِ، فَعَرِيَانٌ وَأَرْمَلٌ وَصَفْوَانٌ وَأَرْنَبٌ
بِمَعْنَى قَاسٍ وَذَلِيلٍ مُنْصَرِفَةٌ، وَيَجُوزُ فِي نَحْوِ هِنْدٍ وَجَهَّانٍ بِخِلَافِ زَيْنَبَ وَسَقَرٍ
وَبَلْخٍ، وَكَعُمَرَ عِنْدَ تَمِيمٍ بَابُ حَذَامٍ إِنْ لَمْ يُخْتَمَ بِرَاءِ كَسْفَارٍ، وَأَمْسٍ لِمُعَيِّنٍ إِنْ
كَانَ مَرْفُوعًا، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَشْتَرِطْ فِيهِمَا، وَسَحَرَ عِنْدَ الْجَمِيعِ إِنْ كَانَ ظَرْفًا
مُعَيَّنًا.

(بَابُ)

التَّعَجُّبُ لَهُ صِيغَتَانِ مَا أَفْعَلُ زَيْدًا، وَإِعْرَابُهُ مَا مُبْتَدَأُ بِمَعْنَى شَيْءٍ عَظِيمٍ
وَأَفْعَلُ فِعْلٌ مَاضٍ فَاعِلُهُ ضَمِيرٌ مَا، وَزَيْدًا مَفْعُولٌ بِهِ وَالْجُمْلَةُ خَبْرٌ مَا. وَأَفْعَلُ بِهِ
وَهُوَ بِمَعْنَى مَا أَفْعَلَهُ، وَأَصْلُهُ أَفْعَلْ: أَيُ صَارَ ذَا كَذَا كَأَعَدَّ الْبَعِيرُ أَيُ صَارَ ذَا غُدَّةٍ
فَغُيِّرَ اللَّفْظُ وَزِيدَتِ الْبَاءُ فِي الْفَاعِلِ لِإِصْلَاحِ اللَّفْظِ، فَمِنْ ثَمَّ لَزِمَتْ هُنَا،
بِخِلَافِهَا فِي فَاعِلِ كَفَى، وَإِنَّمَا يَبْنَى فِعْلًا التَّعَجُّبِ وَاسْمُ التَّفْضِيلِ مِنْ فِعْلِ ثَلَاثِيٍّ
مُثَبَّتٍ مُتَّفَاوِتٍ تَامٍ مَبْنِيٍّ لِلْفَاعِلِ لَيْسَ اسْمٌ فَاعِلُهُ أَفْعَلٌ.

(بَابُ)

الْوَقْفُ فِي الْأَفْصَحِ عَلَى نَحْوِ رَحْمَةٍ بِالْهَاءِ، وَعَلَى نَحْوِ مُسْلِمَاتٍ بِالتَّاءِ،
وَعَلَى، نَحْوِ قَاضٍ رَفْعًا وَجَرًّا بِالْحَذْفِ وَنَحْوِ الْقَاضِي فِيهِمَا بِالْإِثْبَاتِ، وَقَدْ
يُعْكَسُ فِيهِنَّ، وَلَيْسَ فِي نَصْبِ قَاضٍ وَالْقَاضِي إِلَّا الْيَاءُ. وَيُوقَفُ عَلَى إِذَا وَنَحْوِ
لَسْفَعًا وَرَأَيْتُ زَيْدًا بِالْأَلِفِ كَمَا يُكْتَنُ، وَتُكْتَبُ الْأَلِفُ بَعْدَ وَوَا الْجَمَاعَةِ كَقَالُوا
دُونَ الْأَصْلِيَّةِ كَزَيْدٌ يَدْعُو، وَتُرْسَمُ الْأَلِفُ يَاءً إِنْ تَجَاوَزَتِ الثَّلَاثَةَ كَاسْتَدْعَى
وَالْمُصْطَفَى أَوْ كَانَ أَصْلُهَا الْيَاءُ كَرَمَى وَالْفَتَى، وَالْفَاءُ فِي غَيْرِهِ كَعَفَا وَالْعَصَا
وَيَنْكَشِفُ أَمْرُ أَلِفِ الْفِعْلِ بِالتَّاءِ كَرَمَيْتُ وَعَفَوْتُ، وَالْاسْمُ بِالثَّنِيَّةِ كَعَصَوَيْنِ
وَفَتَيْنِ.

(فصل) همزة اسم بكسرٍ وضمٍ وأستِ وابنِ وأنتمِ وأبنةٍ وأمرىءٍ وأمرأةٍ
وتثنيتهنَّ وأثنينِ وأثنتينِ والغلامِ وأيمنِ الله في القسمِ بفتحهما أو بكسرٍ في
أيمنٍ: همزة وصلٍ، أي تثبتُ ابتداءً وتُحذفُ وصلًا، وكذا همزة الماضي المتجاوزِ
أربعةً أحرؤُ كاستخرج وأمره ومصدره، وأمرِ الثلاثيِّ كاقْتُلْ وأغزُ وأغزِي بضمهنَّ
وأصربُ وأمشوا وأذهبُ بكسرٍ كالبواقي.

مِثْرُ قَطْرِ النَّبِيِّ
وَبَيْتُ الصِّدِّيقِ

طبع في بيروت